



Distr.
LIMITED

A/C.1/35/L.41/Rev.1
24 November 1980

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

UN LIBRARY

NOV 24 1980

UN/ISA COLLECTION



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والثلاثون
اللجنة الأولى
الهند ٤٨ من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل

الأرجنتين ، اكوادور ، باكستان ، جزر البهاما ،
سرى لانكا ، سنغافورة ، قبرص ، قطر ، النيجر ، الهند ،
يوغوسلافيا : مشروع قرار منقح

ان الجمعية العامة ،

ان تلاحظ بقلق أن سباق التسلح ، ولا سيما التسلح النووي ، مستمر بكامل سرعته فسي
الوقت الذي لا تزال فيه الجهود المبذولة من أجل تخفيض الأسلحة أو تحديدها غير منتجة ،

وان تدرك الخطر الجسيم لاندلاع حرب نووية نتيجة لاستمرار تصاعد سباق التسلح ، ولا سيما
التسلح النووي ، وللتطورات الباعثة على التشاؤم الجارية في الآونة الأخيرة ،

وان تضع في اعتبارها ان انعدام الأمن الدولي الحقيقي هو أحد العوامل التي تساهم
في تصاعد سباق التسلح ،

وان تشير الى أن المقصد الأساسي للأمم المتحدة ، وفقا لما ورد في الفقرة ١ من المادة ١
من الميثاق ، هو حفظ الأمن والسلم الدوليين عن طريق اتخاذ تدابير جماعية فعالة لازالة ما يتهدد
السلم من أخلار وقع أعمال العدوان ،

وان تسلّم بأن الالتزام بمقاصد ومبادئ الميثاق من شأنه أن يؤدي الى تعزيز النظام والأمن
العالميين اللذين تشدد الحاجة اليهما في هذا الزمن العصيب ،

واقترانها منها بأن الثقة في فعالية الأمم المتحدة وجو الثقة الناجم عن ذلك أمران من شأنهما
أن يسهلا التعاون بين الدول الأعضاء في المسائل ذات الأهمية المشتركة المتعلقة بالسلم والبقاء ،
بصرف النظر عن أية اختلافات في الأنظمة السياسية أو الاجتماعية ،

80-30691

وإن تشير إلى أن دولة الجمهورية المتحدة الاشتراكية انماضرة المذكورة لنزع السلاح قد ذكرت في الوثيقة الختامية أن "سياق التسليح ، لاسيما في إطاره النووي ، يتعارض مع الجهود التي تبذل لزيادة التخفيف من حدة التوتر الدولي ، وإقامة عالم آمن على أساس التمايز السلبي والثقة بين جميع الدول ، وإيجاد تعاون وفاهم دوليين واسمي النطاق" (١) .

وإن تشير كذلك إلى أن الوثيقة الختامية ذكرت أيضا أن " . . . السلم الحقيقي والدائم لا يمكن أن يحل الا عن طريق التنفيذ الفعال لنظام الأمن المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة ، وإجراء تخفيض عاجل وملحوس في الأسلحة والقوات المسلحة ، عن طريق اتفاق دولي وتبادل عادل للمساواة القدوة ، مما يفضي في نهاية المطاف الى نزع السلاح السام الكامل في ظل مراقبة دولية فعالة" (٢) .

وإن تضع في اعتبارها أن الهدف المتمثل في وقف سياق التسليح ، ولاسيما سياق التسليح النووي ، والانتقال الى وضع تدابير فعالة لنزع السلاح تكون متشعبة مع مقتضيات الأمن الدولي ، وهو هدف يمكن العمل على تحقيقه بصورة واقعية عن طريق تطبيق نظام الأمن الجماعي المنصوص عليه في الميثاق ، في تراز مع الجهود الرامية لتحقيق نزع السلاح ،

١ - تؤكد من جديد قرارها ٣٤/٣٤ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بشأن نزع السلاح والأمن الدولي ؛

٢ - تطلب إلى جميع الدول أن تضي بروح ايجابية الى اتخاذ تدابير إضافية لزيادة جهود الامم المتحدة ، راسية لاقامة نظام لحفظ الأمن والنظام على الصعيد الدولي في آن واحد مع بسط جهود الاضغان تدابير فعالة لنزع السلاح ؛

٣ - تبيي بأن تقوم أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية المسؤولة عن حفظ السلم والأمن الدوليين بالتدبر في وقت مبكر في الشروط اللازم توافرها لوقف سياق التسليح ، ولاسيما سياق التسليح النووي ، وتعميد وسائل التطبيق الفعال لنظام الأمن الدولي المنصوص عليه في الميثاق ؛

٤ - ترحو من الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن تسهيل مهمة المجلس في التيسير بهذه المسؤولية الأساسية الملقة على عاتقه بموجب الميثاق ؛

٥ - ترحو من الأمين العام أن يقدم الى الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة تقريرا عن التقدم المحرز في مجلس الأمن .

(١) القرار ١٠٠٠ - ٢/١٠ ، الفقرة ١٢ .

(٢) المرجع نفسه ، الفقرة ١٣ .